ان يقول ح لبه شه ان يقول شرط الجمع ان يكون جمعا في الاصل كما قال في الوصف
وسراويل ض قوله اذا يصرف وهو الكسرة فقد قيل انه اعجمي حمل على موزنه في العربي وقيل انه عربي
سر واله تقديره واذا صرف فلا اشكال وبهذا جواب ايضا عن اشكال مقدر وهو ان يقال هذا الوزن انما يصرف اذا كان جمعا او منقولا عن الجمع وهو ليس كذلك
وجوابه اذا لم يصرف وجهان احدهما انه لفظ اعجمي فلما استعملته العرب حملته على الالفاظ التي على وزنه في الوزن وكانت الالفاظ التي على وزنه في العرب غير منصرفة فمنع صرفه ايضا والوجه الثاني انه لما وجد غير منصرف وعلم من قاعدة كلام العرب ان هذا الوزن يمنع الصرف الا اذا كان جمعا قبل انه جمع سراويل تقديرا للفظ قاعدة كلام العرب اعلم ان الاسباب المانعة من الصرف يلزم ان يكون عشرة بناء على الجواب الاول وان الجمع المانع من الصرف تخفيفي والتقدير بناء على الجواب الثاني ولم يتعرض المصنف بهما في مواضعهما واما اذا صرف سراويل وهو فلا اشكال لان هذا الوزن انما يمنع الصرف لاجل الجمعية مع صيغة منتهى الجموع والجمعية منتفية ههنا فوجب صرفه قوله ونحو جواز رفعا وجرا مثل قاض اعلم ان مثل قاض رفعا وجرا من حيث اللفظ بلا خلاف بين النحاة المتحققين كما تقول جاءني قاض ومررت بقاض بالتنوين وحذف الياء تقول جاءني جوار ومررت بجوار بالتنوين وحذف الياء واما من حيث التقدير ففيه خلاف فقال بعضهم انه منصرف لان هذا الجمع انما لم ينصرف اذا كان بعد الف التكسير صرفان نحو مساجد او ثلثة احرف وسطها ساكن نحو مصابيح وليس ههنا بعد الف التكسير صرفان ولا ثلثة احرف فيكون جوار مثل كلام

وسلام

وسلام فيكون منصرفا وقال سيبويه ومن تابعه لانسلم انه ليس بعد الف التكسير حرفان فان الياء مقدرة بعد الراء والذي يدل على ذلك انك تقول جاءني جوار بكسر الراء فلو ان الياء مقدرة بعد الراء لكان الاعراب جاريا على الياء فتقول جاءني جوارٍ بالرفع واذا كانت الياء مقدرة للاعراب كانت مقدرة لمنع الصرف والجامع كون كل واحد منهما كما لفظا فان قيل فما بال التنوين عند سيبويه فانه غير منصرف عنده قلنا انه عوض من الياء او من حركة الياء لان اصل جوار جوارٍ كما تشاغلت الضمة على الياء في قاض فصارت هؤلاء جوار فلما كانوا يحذفون الياء اكتفاء بالكسرة في المفرد نحو قولهم اقاضٍ والكلب اذا بسرة الكبير المتعالي كان حذف الياء في الجمع الذي هو مستثقل من المفرد اولى فلما حذفت الياء والحركة عوض التنوين عن الياء او من الحركة وبهذا التنوين فيه عند سيبويه ليس تنوين التمكن بل تنوين العوض وعند الاولين تنوين التمكن واما حال النصب فبالاتفاق انه غير منصرف تقول رايت جواري بفتحة الفتحة ولو قيل مررت بجواري بالفتح لكان لو وجد لكونه غير منصرف وفتحة على الياء كقوله فلو كان عبد الله مولا لما جونه ولكن عبد الله مولى موالي قوله التركيب شرط العلمية وان لا يكون باضافة ولا بالمنا دمثل بعلبك اي شرط التركيب المانع من الصرف امران وجودي فهو ان يكون علما لا لو كل علما لكان في معرض الزوال فلو لم يكن لازما والتركيب المعتبر هو اللازم والعدمي هو ان لا يكون باضافة وان لا يكون بالمنا دوانما وجب ان لا يكون باضافة لان الاضافة تجعل غير المنصرف منصرفا وفي حكم المنصرف على مذهبين فبالاول ان لا تجعل المنصرف غير منصرف وانما وجب ان لا يكون بالمنا دلانه لو كان بالمنا دلكان مبنيا ومحكيا على حاله

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)